

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٧١ لسنة ٢٠١٥

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن المجتمعات العمرانية ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ الصادر بشأن البيئة وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية التى لا يجوز تملكها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخدامات أراضى الدولة

حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٤ بتخصيص بعض الأراضى

لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ؛

وعلى ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرار:****( المادة الأولى )**

ووفق على إعادة تخصيص المساحات المبينة فيما بعد من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لاستخدامات فى إقامة مشروعات الصرف الصحى والغابات الشجرية لها :

- ١٥٢٢ فداناً ، تعادل ٧١٨ , ٦٣٩٣٣٤٥ م<sup>٢</sup> بمدينة المنيا الجديدة - محافظة المنيا وفقاً للخريطة وجدول الإحداثيات المرفق ويرمز لها بـ (أ) .
- ١٤٩ , ٦٢٢ فدان ، تعادل ٢٢٨٩٩٨ , ٦٢٢٨٥٤٠ م<sup>٢</sup> ناحية مدينة طيبة بالأقصر - محافظة الأقصر وفقاً للخريطة وجدول الإحداثيات المرفق ويرمز لها بـ (ب) .
- ٧٧١ فداناً ، تعادل ٥٢ , ١٥٠٣٢٣٩ م<sup>٢</sup> ناحية بمنطقة شمال خليج السويس - محافظة السويس وفقاً للخريطة وجدول الإحداثيات المرفق ويرمز لها بـ (ج) .

**( المادة الثانية )**

تتولى هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة إدارة واستغلال المزارع الخشبية المبينة فى المادة الأولى بالتنسيق مع الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ووزارة الزراعة واستصلاح الأراضى .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٢٦ مايو سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء


مهمنس / إبراهيم محلب



أمانة توضع القرار الجمهوري رقم  
١٥١٥/٣٧١/٢٠١٥  
بجانبه المصنفات المسماة بالجدول


١٥١٥/٣٧١/٢٠١٥

١٥١٥/٣٧١/٢٠١٥




القرار الجمهوري رقم ١٥١٥/٣٧١/٢٠١٥  
بجانبه المصنفات المسماة بالجدول

N	E	المساحة
١٥١٥/٣٧١/٢٠١٥ N	١٥١٥/٣٧١/٢٠١٥ E	١
١٥١٥/٣٧١/٢٠١٥ N	١٥١٥/٣٧١/٢٠١٥ E	٢
١٥١٥/٣٧١/٢٠١٥ N	١٥١٥/٣٧١/٢٠١٥ E	٣
١٥١٥/٣٧١/٢٠١٥ N	١٥١٥/٣٧١/٢٠١٥ E	٤
المجموع	١٥١٥/٣٧١/٢٠١٥	



مستشار المجلس  
مستشار المجلس




نقطة تقسيم  
 المساحة المستعمدة لإقامة مركز شرطة جديدة بمدينة رأس الخيمة  
 منطقة رأس الخيمة (ب) ر.و.ا.خ. ١٥/١٥  
**NC LU**

نقطة الحدود بين منطقة رأس الخيمة  
 من جهة الجنوب مع دولة الإمارات العربية المتحدة

Y	X	مستوي
٢٤° ٥٢' ٤٠.٠٠" N	٥٢° ٤٢' ١٠.١٥" E	١
٢٤° ٥٢' ٣٠.٠٠" N	٥٢° ٤٢' ١٥.٣٥" E	٢
٢٤° ٥٢' ٢٠.٠٠" N	٥٢° ٤٢' ٢٠.٥٥" E	٣
٢٤° ٥٢' ١٠.٠٠" N	٥٢° ٤٢' ٢٥.٧٥" E	٤
٢٤° ٥٢' ٠٠.٠٠" N	٥٢° ٤٢' ٣٠.٩٥" E	٥
المساحة		٥



مستوي ارتفاع الأرض من سطح البحر  
 مستوي ارتفاع الأرض من سطح البحر



إحداثيات الزوايا الفلكية بشمال خليج السويس

Y	X	مستل
٥٠° ٥٨' ٤٢" N	٣٣° ٤٢' ٤٧" E	١
٥٠° ٥٧' ٤٨" N	٣٣° ٤٢' ٤٨" E	٢
٥٠° ٥٧' ٤٧" N	٣٣° ٤٢' ٤٧" E	٣
٥٠° ٥٧' ٤٧" N	٣٣° ٤٢' ٤٧" E	٤
٥٠° ٥٧' ٤٧" N	٣٣° ٤٢' ٤٧" E	٥
٥٠° ٥٧' ٤٧" N	٣٣° ٤٢' ٤٧" E	٦
٥٠° ٥٧' ٤٧" N	٣٣° ٤٢' ٤٧" E	٧
٥٠° ٥٧' ٤٧" N	٣٣° ٤٢' ٤٧" E	٨
٥٠° ٥٧' ٤٧" N	٣٣° ٤٢' ٤٧" E	٩
٥٠° ٥٧' ٤٧" N	٣٣° ٤٢' ٤٧" E	الشبكة

مقياس الرسم ١:٥٠٠٠



موجودة بقرار الجمهوري رقم ١٤٨٠ لسنة ٢٠١٥